

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٧٠٨	رقم التبليغ:
٢٠١٧/٥/١٥	بتاريخ:

٣٠٣/٢/٧

ملف رقم:

السيد اللواء / محافظ كفر الشيخ

خية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٩٩٩) المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٩م الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة بخصوص طلب الرأي بشأن مدى قانونية تخصيص الأراضى بالمنطقة الصناعية بمطوبس محافظة كفر الشيخ للمعرضة حالاتهم بنظام التمليك وليس بنظام الترخيص بحق الانتفاع، والذي وافق على عرضه على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من مايو عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٣ من شعبان عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم استحثائها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من محافظ كفر الشيخ بموجب كتبها أرقام:

(٨٥) المؤرخ ٢٠١٦/١١/٢٢، و(٣٣٨) المؤرخ ٢٠١٧/٤/٣٠، و(٦٠٢) المؤرخ ٢٠١٧/٧/٣١ موافاتها ببعض البيانات



والمستندات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع المائل، إلا أنه لم يجر موافاتها بتلك البيانات والمستندات، الأمر الذي ينبئ عن العدول عن طلب الرأي في هذا الموضوع، مما يتعين معه حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في ١٨ / ٥ / ٢٠١٨

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

يحيى

المستشار/

يحيى أحمد راغب دكوري

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس

المكتب الفني

مصطفى

المستشار/

مصطفى حسين السيد أبو حسين

نائب رئيس مجلس الدولة

